

## المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٢٧٢ لسنة ٢٠١١

### رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ من فبراير سنة ٢٠١١ :  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٣٠ من مارس سنة ٢٠١١ :  
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :  
وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ :  
وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات العلمية :  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥ لسنة ١٩٩٣ بإنشاء الهيئة العامة  
للسنة للأبحاث العلمية والتطبيقات التكنولوجية :  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٠٥ بإصدار اللائحة التنفيذية  
للسنة للأبحاث العلمية والتطبيقات التكنولوجية :  
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٨٥ لسنة ٢٠١١ :  
وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والدولة للبحث العلمي :

#### قرر :

(المادة الأولى)

يعين الأستاذ الدكتور / عصام خميس إبراهيم - مديرًا لـ مدينة الأبحاث العلمية  
والتطبيقات التكنولوجية لمدة أربع سنوات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير التعليم العالي والدولة  
للبحث العلمي تنفيذه .

صدر بالقاهرة في ٤ المحرم سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ٢٩ نوفمبر سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة